

Distr.: Limited
15 March 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير – 23 آذار/مارس 2021

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا*، وإكوادور*، وباراغواي*، والبرتغال*، وبيلاروس*، والجمهورية العربية السورية*، وشيلي*، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وقبرص*، وكوبا، ولكسمبرغ*، ومصر*، والمكسيك، والنمسا، واليونان*: مشروع قرار

.../46 ولاية المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإن يشير إلى قراره 1/5 بشأن بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان، و2/5 بشأن مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، المؤرخين 18 حزيران/يونيه 2007، وإن يشدد على أن يضطلع جميع أصحاب الولايات بواجباتهم وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما، وإن يشير أيضاً إلى جميع قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية،

1- يقرر أن يحدد، لمدة ثلاث سنوات، ولاية المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، لتمكينها من مواصلة العمل وفقاً للولاية التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره 23/10 الصادر في 26 آذار/مارس 2009؛

2- يقرر أيضاً مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال، وفقاً لبرنامج عمله.

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

